الأمم المتحدة

E/AC.51/2025/L.4/Add.3

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: Limited
12 June 2025
Arabic
Original: English

لجنة البرنامج والتنسيق

الدورة الخامسة والستون

نيويورك، 12 أيار/مايو – 13 حزيران/يونيه 2025

مشروع تقرير

المقرر: السيد رودريغ إدغار **تشوفو مونغو** (الكاميرون)

إضافة

المسائل البرنامجية: الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2026

(البند 3 (أ))

البرنامج 2
الشؤون السياسية

1 – نظرت اللجنة، في جلستها الثامنة عشرة المعقودة في 23 أيار/مايو 2025، في البرنامج 2، الشؤون السياسية، من الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2026 والأداء البرنامجي في عام 2024 (A/80/6 (Sect.3)).

المناقشة

2 – أشادت وفود بعمل إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام وأكدت من جديد دعمها لإسهاماتها الحيوية في السلام والأمن الدوليين من خلال المشاركة السياسية، ومنع نشوب النزاعات وحلها، والمساعدة الانتخابية، وبناء السلام. واعترفت وفود أيضا بالمساهمات التي يقدمها كل من منسقة الأمم المتحدة الخاصة لعملية السلام في الشرق الأوسط والممثلة الشخصية للأمين العام لدى منظمة التحرير الفلسطينية والسلطة الفلسطينية، وسجل الأمم المتحدة للأضرار الناشئة عن تشييد الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة، ومكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي، ومكتب مكافحة الإرهاب، في تعزيز السلام والأمن على الصعيد

190625 190625 25-08276 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

العالمي. وأعربت وفود عن تقديرها للخطة البرنامجية ومواءمتها مع قرار الجمعية العامة 1/79، المعنون ميثاق المستقبل.

3 - وجرى التأكيد على ضرورة أن تواصل الإدارة دعم الاستراتيجيات الوطنية والتركيز على منع اندلاع النزاعات وتصعيدها ونشوبها من جديد. وجرى الإعراب عن دعم جهود لجنة بناء السلام الرامية إلى تعزيز اتباع نَهج متكامل واستراتيجي ومتماسك لمنع نشوب النزاعات وبناء السلام، بهدف تحقيق أقصى قدر من المكاسب في الكفاءة.

4 - وأشار أحد الوفود إلى الجهود التي بذلها في معالجة مسائل الأمن وتعزيز السلام العالمي من خلال مبادرة الأمن العالمي التي تهدف إلى التقيد بالمبادئ والسعي إلى تحقيق العدالة، ومعالجة القضايا الصعبة، وتعزيز التآزر والتعاون، من خلال الانفتاح والشمولية والإجراءات العملية. وذُكر أن هذه المبادرة تعكس القيم التقدمية وتهدف إلى المساهمة في تحقيق السلام الدائم والأمن العالمي.

5 - وفي حين رحبت بعض الوفود بتعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع أجزاء الخطة البرنامجية، بما في ذلك بذل الجهود لتفعيل الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن على النحو المنصوص عليه في قرار مجلس الأمن 1325 (2000)، أثارت وفود أخرى شواغل بشأن الوضوح المفاهيمي للمنظور المناخي والجنساني المقترح وتبريره، وطُلب مزيد من التوضيح بشأن صلته بأدوات منع نشوب النزاعات وحلها. وذُكر أنه لن تُؤيَّد أي سياسة أو برنامج يشملان إشارات إلى أيديولوجية جنسانية.

6 - وجرى التأكيد على أهمية الإدارة القائمة على النتائج، وسُلط الضوء على الحاجة إلى الفعالية والاستخدام الأمثل للموارد والأثر القابل للقياس على صعيد جميع البرامج الفرعية. ولوحظ أن كمية الأنشطة لا تعكس أثرها، وأنه ينبغي تصميم الأنشطة بشكل أفضل لتحقيق نتائج قابلة للقياس. وجرى التأكيد على أهمية ضمان استخدام مساهمات الدول الأعضاء بفعالية. وطُلب مزيد من التحديد في التقارير، لا سيما فيما يتعلق بمؤشرات الأداء وأثر الجهود المكثفة المبذولة في إطار الخطة البرنامجية. وجرى التأكيد على أن البيانات القابلة للقياس الكمي والوضوح فيما يتعلق بالتغييرات في أساليب العمل من شأنهما تعزيز القدرة على تقييم فعالية البرامج.

7 - ومع أن المسائل المتعلقة بأجزاء البرنامج التي تتناول الموارد لا تدخل ضمن ولاية لجنة البرنامج والتنسيق، فقد لوحظ أن البعثات السياسية الخاصة تمثل جزءا كبيرا من موارد الإدارة، وأعرب عن القلق من أن الخطة البرنامجية لا تتضمن معلومات عن العمل الذي ستقوم به تلك البعثات. وطُلب من الأمانة العامة توضيح الأساس المنطقي لعدم إدراج البعثات السياسية الخاصة في الخطة البرنامجية.

8 - واستفسر أحد الوفود عن التمثيل الجغرافي العادل داخل الإدارة وطلب مزيدا من التفاصيل عن التدابير المتخذة لتحسين تمثيل البلدان النامية، وعن النتائج التي تحققت، وعن استراتيجيات المستقبل. وجرى الإقرار بالجهود التي تبذلها الإدارة لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري، وطُلبت إيضاحات بشأن التدابير المنفذة وما تحقق من نتائج وبشأن خطط المستقبل.

9 - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي 1، منع نشوب النزاعات وإدارتها وحلها، جرت الإشادة بالجهود الرامية إلى تعزيز قدرات الدول الأعضاء على تحديد حالات النزاع ومنع نشوبها ومعالجتها وبالجهود المبذولة لوضع استراتيجيات وإقامة شراكات إقليمية مع الدول الأعضاء والبعثات السياسية الخاصة. وجرى التشديد

على أهمية تعزيز تنفيذ الفصلين السادس والثامن من ميثاق الأمم المتحدة، مع التركيز على الدبلوماسية الوقائية وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية من خلال الوساطة والتيسير.

10 - وجرى الاعتراف بالإشارة الواردة في الفقرة 3-أولا-17 إلى الصلات القائمة بين العمل الإنساني والتنمية والسلام وتكامل منظومة الأمم المتحدة وتعميم مراعاة المرأة والسلام والأمن والجهود المتعلقة بالشباب. ورحب أحد الوفود بإدراج المناخ في الخطة البرنامجية وأعرب عن رأي مفاده أنه ينبغي الإفصاح عن المناخ وأثره على النزاعات بشكل أكمل في الخطط البرنامجية المقبلة، بسبل منها تحليل النزاعات المناخية المحلية. وطُلب توضيح بشأن الجهود التي تبذلها الإدارة لربط أنشطتها بخطة التنمية المستدامة لعام 2030، وبشأن التدابير المتخذة وما تحقق من نتائج وبشأن خطط المستقبل.

11 - وفيما يتعلق بالأداء البرنامجي في عام 2024، طُلب توضيح بشأن العلاقة بين المساعي الحميدة للأمين العام، والمعلومات المضللة، وأثر التكنولوجيات الجديدة، ودور الجهات الفاعلة غير الحكومية. وأثيرت شواغل بشأن الطابع العام للأداء البرنامجي في عام 2024 الوارد في الفقرة 3-أولا-19 والجدول 3-أولا-2، الذي يفتقر إلى التفاصيل. وطُلب توضيح بشأن ما إذا كان من الممكن إجراء تحديد كمي للجهود المكثفة المذكورة أو ربطها بالتغييرات في أساليب العمل في ضوء ميثاق المستقبل.

12 - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي 2، المساعدة الانتخابية، أعربت عدة وفود عن تقديرها لعمل الإدارة الذي يشكل أحد أكثر أشكال الدعم تأثيرا من بين ما تقدمه الأمم المتحدة من دعم لأغراض التنمية المؤسسية والاستقرار المؤسسي. وجرى الاعتراف بالتقدم المحرز في مجالات مثل التدريب، ودعم المرأة في البرلمانات، والتواصل مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية. وأكد أحد الوفود على أنه من المتوقع أن يستمر الدعم المقدم لكل من الدورات الانتخابية العادية والخطط الاستراتيجية للهيئات الانتخابية الوطنية. ورحب وفد آخر بمبادرات التدريب الإقليمية للمسؤولين الانتخابيين، لكنه أشار إلى أن إطار التقييم الحالي يركز على مقياسَي عدد الأشخاص والمشاركة اللذين يفتقران إلى الدقة اللازمة لتقييم الأثر الفعلي على تنمية القدرات، وجرت التوصية باتباع نهج أكثر تركيزا على النتائج.

13 - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي 3، شؤون مجلس الأمن، لوحظ أن ما يقدمه من بحوث وتحليلات متخصصة ودعم استشاري يشكل إسهامات قيمة في تحسين أساليب عمل مجلس الأمن تعود بالنفع على أعضاء المجلس وعلى منظومة الأمم المتحدة ككل على حد سواء. وفيما يتعلق بمؤشر الأداء المتعلق بعدد المستخدمين الفعليين للموقع الشبكي للمجلس، طُلب توضيح الكيفية التي يسهم بها هذا المقياس في تحقيق هدف البرنامج الفرعي المتمثل في دعم المجلس في صون السلام والأمن الدوليين. وذُكر أنه ينبغي تصميم الأنشطة بشكل أفضل لتعكس الأثر الناتج عنها. وأُعرب عن تقدير الدعم الذي يقدمه البرنامج الفرعي في تيسير عمل المجلس، بما في ذلك عمله في مجال الجزاءات، وجرى الاعتراف بأنشطته المتصلة بالتدريب، ونشر المواد المرجعية، وتحسين الموقع الشبكي، وإشراك أصحاب المصلحة. وعلى الرغم من الاعتراف بالجهود التي يبذلها البرنامج الفرعي لتحديث قوائم الخبراء وتسمية المرشحين في غضون أسبوعين من تجديد الولايات، جرى التشجيع على الإسراع بحل مشكلة التأخر في التعيين. وجرت التوصية بزيادة التنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة لضمان فهم الجزاءات وتنفيذها على نطاق أوسع. وفيما يتعلق بالفقرة 3-أولا-49، جرى الترحيب بالجهود التي تبذلها الأمانة العامة لتحسين الدورات التوجيهية لأعضاء المجلس الجدد، وذُكر أن عدم التوازن بين الأعضاء المنتخبين وغير المنتخبين، الذي يتجلى في التفاوت في الذاكرة المؤسسية والتمثيل الجغرافي وأساليب العمل، يقوض فعالية المجلس وشرعيته. وشُجع على زيادة عدد الدورات التوجيهية ومدتها.

14 - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي 4، إنهاء الاستعمار، جرى التأكيد على أهمية معالجة تركة الاستعمار على نحو ما دعا إليه قرار الجمعية العامة 115/79، وشُجع البرنامج الفرعي على دعم إدارة التواصل العالمي في تلك الجهود. وأكد وفد آخر تأييده لحق تقرير المصير والتطبيق الكامل للمادة 73 من الميثاق. وأُثيرت شواغل بشأن المبالغة في التأكيد، في مداولات اللجنة الرابعة، على أن الاستقلال هو خيار الوضع الافتراضي، وجرت الإشارة إلى إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، الذي يؤكَّد فيه أن الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي قد تختار الارتباط الحر أو الاندماج أو غير ذلك من الأوضاع السياسية إذا اختارت ذلك بحرية. وجرت الإشارة إلى أن ولاية إنهاء الاستعمار ربما تكون قد أُنجزت وأنه يمكن إعادة توجيه الموارد إلى أزمات عالمية أكثر إلحاحا. وذُكر أن مقاييس الأداء المحدودة، مثل إنشاء قوائم الخبراء، تدل على انخفاض الطلب.

15 - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي 5، قضية فلسطين، جرت الإشادة بالجهود المبذولة في الوقت المناسب والمثمرة للجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف في تعزيز التواصل مع الجمهور والدول الأعضاء على السواء بشأن قضية فلسطين، ولا سيما في ضوء الحالة الخطيرة على أرض الواقع. واعتُرف بالمبادرات أيضا باعتبارها هامة بشكل خاص في سياق المؤتمر الدولي الرفيع المستوى المقبل بشأن تسوية قضية فلسطين بالوسائل السلمية وتنفيذ حل الدولتين، المقرر عقده في حزيران/يونيه 2025. ورُحب بمساهمة اللجنة في الحوار الدولي وبالتوعية بهذا الحدث. ولم يؤيد أحد الوفود استخدام الأنصبة المقررة للبرنامج الفرعي، وذكر أنه سابق لأوانه ويفترض مسبقا التوصل إلى نتيجة بشأن المسائل المتعلقة بالوضع النهائي التي لا يمكن حلها إلا عن طريق المفاوضات بين الطرفين، ومن ثم فإنه قد يؤدي إلى نتائج عكسية على الجهود الرامية إلى ضمان السلام الدائم. وأُعرب عن رأي مفاده أن دعم الاتصالات الاستراتيجية للسلطة الفلسطينية غير مناسب، وأثيرت شواغل بشأن مبادرات الأمم المتحدة التي تقدم رواية أحادية الجانب، مما قد يضر بسمعة المنظمة.

16 - وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي 6، مكتب دعم بناء السلام، أكدت وفود من جديد دعمها للجنة بناء السلام وصندوق بناء السلام وللمكتب ودوره في تعزيز هيكل بناء السلام، ومعالجة الأسباب الجذرية للنزاعات ومنع العنف. واعتُرف بأهمية الأثر الطويل الأجل لبناء السلام، وجرى الإعراب عن دعم قوي للجهود الرامية إلى تعزيز فعالية أنشطة بناء السلام ونطاقها وأهميتها. وطُلبت إيضاحات بشأن التحديات الرئيسية التي تواجه البرنامج الفرعي في تنفيذ ولايته بشكل كامل وفعال.

17 - وأعربت وفود عن دعمها لجهود بناء السلام التي تمسك بزمامها البلدان والمناطق، وأقرت بالدعم الذي يقدمه البرنامج الفرعي لبرامج بناء السلام التي تقودها البلدان من خلال صندوق بناء السلام، ولا سيما في السياقات الانتقالية ودون الإقليمية والعابرة للحدود، ولتمكين النساء والشباب في المناطق المتضررة من النزاعات.

18 - وأكدت عدة وفود من جديد أن التبرعات ما زالت المصدر الرئيسي لتمويل صندوق بناء السلام. ونظرا للتمويل المقرر المعتمد في عام 2025، شددت وفود على وجوب البرهنة على تحقيق نتائج ملموسة ومؤثرة وفعالة من حيث التكلفة. وأُعرب عن القلق من عدم وجود بيانات برنامجية ومعلومات تخطيطية مفصلة في الخطة البرنامجية المقترحة، وذُكر أنه ينبغي إدراج خطة عمل شاملة للصندوق كعنصر أساسي في البرنامج.

19 - وفيما يخص الجزء المتعلق بالاستراتيجية من البرنامج الفرعي، وتحديدا الفقرة 3-أولا-82 (أ)، طُلب توضيح بشأن الكيفية التي يمكن بها للجنة بناء السلام أن تعزز الدعم المقدم للنُهُج الوقائية الوطنية الشاملة المنفذة بقيادة محلية والتي تدعم حقوق الإنسان وسيادة القانون. ورغم الاعتراف بالمشورة التقنية والموضوعية التي تقدمها اللجنة، جرت التوصية بأن تركز اللجنة على الحالات القطرية التي يمكن أن تضيف فيها أكبر قيمة. وفيما يتعلق بالفقرة 3-أولا-82 (ب)، طُلب مزيد من المعلومات عن الكيفية التي يمكن بها لصندوق بناء السلام أن يعطي الأولوية للأنشطة الرامية إلى منع نشوب النزاعات في أكثر السياقات خطورة، والكيفية التي يمكن بها للمكتب أن يحسِّن استخدام مركز أثر بناء السلام لتوضيح آثار مشاريع الصندوق في مجال منع نشوب النزاعات. وجرى التأكيد على أن جهود بناء السلام التي تقودها البلدان يجب أن تستند إلى قرارات سيادية للدول لا أن تُفرض من الخارج.

20 - وفيما يتعلق بالأداء البرنامجي في عام 2024 والفقرة 3-أولا-84، اعتُبر التركيز على تعزيز النهج الوقائية الوطنية دورا فريدا وقيّما تقوم به لجنة بناء السلام.

21 - وفيما يتعلق بالنتيجة 1، في الفقرة 3-أولا-86 والشكل الثالث عشر من الباب 3-أولا، رحبت عدة وفود بزيادة معدل مشاركة النساء والشباب في اجتماعات لجنة بناء السلام. وطُلب تقديم مزيد من المعلومات بشأن مصدر الغايات المتعلقة بمقياس الأداء وحسابها، وبشأن الكيفية التي يمكن بها للبرنامج الفرعي مواصلة تحسين تلك المعدلات. وبالإضافة إلى ذلك، طُلب من البرنامج الفرعي أن يجري في المستقبل تقييما لمشاركة النساء والشباب في بناء السلام بشكل أعم من خلال إدماجهم في مشاريع صندوق بناء السلام.

22 - وفيما يتعلق بالنتيجة 2، جرى تأييد زيادة التركيز على انتقال البعثات، وشُجع البرنامج الفرعي على تحسين الأداء وإدراج مؤشرات نوعية ومؤشرات كمية على السواء من أجل الوقوف على أثر تدخلاته بشكل أفضل.

23 - وفيما يتعلق بالنتيجة 3، رُحب بتوسيع نطاق الشراكات مع المؤسسات المالية الدولية، بما في ذلك مع البنك الدولي وغيره من المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف، ومع المؤسسات الإقليمية والأقاليمية، على النحو المشار إليه في الفقرة 3-أولا-90، وجرت التوصية بأن تزيد لجنة بناء السلام من تعميق التعاون مع المصارف الإنمائية الإقليمية المتعددة الأطراف. وطُلبت معلومات عن الكيفية التي يمكن أن تعمل بها اللجنة بمزيد من الفعالية مع المؤسسات المالية الدولية لتأمين تمويل متنوع ومحفز بما يتجاوز التحليلات القطرية المشتركة والمواءمة الاستراتيجية.

24 - وفيما يتعلق بمكتب منسقة الأمم المتحدة الخاصة لعملية السلام في الشرق الأوسط، جرى التأكيد من جديد على إدراج الصراع الإسرائيلي الفلسطيني في الخطط البرنامجية، وجرى التشديد على العمل الحيوي الذي يقوم به المكتب في النهوض بسلام شامل وعادل ودائم يقوم على أساس حل الدولتين، ليس لصالح الطرفين المعنيين فحسب، بل أيضا من أجل السلام والأمن الدوليين بصفة عامة.

25 - وفيما يتعلق بالفقرة 3-ثانيا-13، التي سُلط فيها الضوء على قيام مكتب المنسقة الخاصة بتيسير عمليات التخطيط المشتركة لإعادة إعمار غزة بمشاركة الأمم المتحدة والبنك الدولي والاتحاد الأوروبي، طُلب توضيح بشأن ما إذا كان المكتب قد أجرى أي تواصل مع جامعة الدول العربية فيما يتعلق بخطة الجامعة للتعافي المبكر وإعادة الإعمار وتنمية غزة، التي نُشرت في آذار/مارس 2025.

26 - وأُعرب عن القلق من أن النتائج الثلاث المقررة لعام 2026 تواجه عقبات كبيرة. ففيما يتعلق بالنتيجة 1، لوحظ أن زيادة القيود المفروضة على الحركة في المنطقة جيم من الضفة الغربية المحتلة وتوسيع المستوطنات يعوق إحراز التقدم. وفيما يتعلق بالنتيجة 2، لوحظ أن الجهود الرامية إلى إقامة حكومة فلسطينية موحدة يعوقها الافتقار إلى الإرادة السياسية بين الأطراف المعنية. أما فيما يتعلق بالنتيجة 3، فلوحظ أن الإطار السياسي الأعم لحل النزاع أصبح معقدا للغاية بسبب النزاع الدائر في غزة. وفيما يتعلق بالفقرة 3-ثانيا-20، طُلب توضيح بشأن اعتزام مكتب المنسقة الخاصة توسيع نطاق الحوار مع الطرفين في عام 2026 وبشأن السبل الواعدة بدرجة أكبر لإجراء حوار في وقت يوجد فيه الوضع الإنساني في أوج خطورته.

27 - وفيما يتعلق بمكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي، أُعرب عن تأييد التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي وتعزيز قدرة المنظمات دون الإقليمية على ضمان السلام والأمن في أفريقيا. وجرت الإشارة بقلق إلى الصلة بين المناخ والأمن المذكورة في الفقرتين 3-رابعا-20 و 3-رابعا-21 والشكل الأول من الباب 3-رابعا، وذُكِّر بأن البيان المشترك لعام 2024 الصادر عن مجلس الأمن ومجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي يقتصر على الإشارة إلى الآثار السلبية لتغير المناخ على الأمن الغذائي وغيرها من التحديات الاجتماعية والإنسانية والاقتصادية، التي قد تؤثر بدورها على الاستقرار في القارة الأفريقية، ولا يشمل صلة مباشرة بالسلام والأمن.

28 - وفيما يتعلق بمكتب مكافحة الإرهاب، أكدت وفود من جديد أهمية مكافحة الإرهاب، وجرى الإقرار بمواءمة الخطة البرنامجية مع الولايات. وفيما يتعلق بالفقرة 3-خامسا-2، جرت التوصية بتحديث الإشارة إلى قرار الجمعية العامة 291/75 لتصبح إشارة إلى القرار 298/77، الذي يعكس الاستعراض الثامن والأحدث لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. وفيما يتعلق بالفقرة 3-خامسا-5 (ب)، جرى التشديد على أن تلبية الاحتياجات من المساعدة التقنية تتوقف على الطلبات الواردة من الدول الأعضاء المعنية. وفيما يتعلق بالفقرة 3-خامسا-6 (د)، جرى التشديد على أن المساعدة التقنية تظل قائمة على الطلب، تمشيا مع القرار 298/77، ومع ذلك فإن إدماج القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان في التدابير ذات الصلة هو التزام عالمي لجميع الدول الأعضاء ولا يقتصر على الدول التي تطلب المساعدة، وهو أمر كان ينبغي إدراجه في البرنامج.

29 - وفيما يتعلق بالفقرة 3-خامسا-9 التي تتناول التنسيق والاتصال بين الوكالات، أشار أحد الوفود إلى المعلومات التفصيلية المتعلقة باتفاق الأمم المتحدة العالمي لتنسيق مكافحة الإرهاب وذكر أنه كان سيفضل صيغة مبسطة للفقرة التي تركز على مهام التنسيق التي يضطلع بها المكتب، وفي هذا السياق، جرت الإشارة إلى ضرورة تنقيح مقياس الأداء لعام 2026 للنتيجة 1 كي يشمل التركيز على التواصل مع الدول الأعضاء، دون إدراج تركيز إضافي على الشراكات مع جهات فاعلة معينة.

30 - وأُعرب عن القلق من تداخل الولايات بين مكتب مكافحة الإرهاب ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وحرت الإشارة إلى الفقرة 41 من القرار 257/79، التي أُبرزت فيها ضرورة تفادي هذه الازدواجية. وأعرب عن رأي مفاده أنه ينبغي نقل فرع منع الإرهاب التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة إلى مكتب مكافحة الإرهاب، الذي ينبغي رفع مستواه إلى إدارة من أجل إضفاء طابع مركزي على قيادة وتنسيق جهود الأمم المتحدة في مجال مكافحة الإرهاب. وارتُئي أن الخطة البرنامجية تركز بشكل لا مبرر له على تعزيز دور المجتمع المدني في مكافحة الإرهاب وأن التركيز الأساسي لمكتب مكافحة الإرهاب ينبغي أن ينصب على تقديم المساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء. وأثيرت شواغل بشأن

الفقرة 3-خامسا-13 وإدماج حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين في أنشطة المكتب، وذُكر أن نطاق هذا الإدماج ينبغي ألا يُوسع بما يتجاوز ما هو ضروري للمساعدة التقنية.

الاستنتاجات والتوصيات

31 - **أوصت اللجنة بأن تنظر الجلسة العامة أو اللجنة الرئيسية أو اللجان الرئيسية المعنية التابعة للجمعية العامة، تمشيا مع قرار الجمعية 247/79، في الخطة البرنامجية للبرنامج 2، الشؤون السياسية، من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2026 في إطار بند جدول الأعمال المعنون "تخطيط البرامج" في الدورة الثمانين للجمعية العامة.**